

قرارات

وزارة التموين والتجارة الداخلية

قرار وزارى رقم ٣٣٥ لسنة ٢٠١٧

صادر بتاريخ ٢٠١٧/١٢/٢١

وزير التموين والتجارة الداخلية

بعد الاطلاع على القانون رقم ٦١ لسنة ١٩٦٣ بشأن الهيئات العامة ؛
وعلى القانون رقم ٣٤ لسنة ١٩٧٦ بشأن السجل التجارى ولائحته التنفيذية ؛
وعلى القرار الوزارى رقم ٩٤٦ لسنة ١٩٧٦ بشأن إصدار اللائحة التنفيذية
لقانون السجل التجارى ؛

وعلى القانون رقم ٧٩ لسنة ٢٠٠٢ بشأن نظام تقديم خدمات الاستثمار ؛
وعلى قرار رئيس مجلس الوزراء رقم ٦٣٦ لسنة ٢٠٠٢ بشأن نظام العمل
بمجمع خدمات الاستثمار ؛

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ٣٥٤ لسنة ٢٠٠٨ بشأن إنشاء جهاز تنمية
التجارة الداخلية ؛

وعلى قرار رئيس المجلس الأعلى للقوات المسلحة رقم ٢٩٩ لسنة ٢٠١١ بنقل تبعية
جهاز تنمية التجارة الداخلية لوزارة التموين والتجارة الداخلية ؛

وعلى قرار رئيس مجلس الوزراء رقم ٢٥٨٥ لسنة ٢٠١٧ بتكليف السيد الدكتور/
إبراهيم عشاوى بتسيير الأعمال لمدة ثلاثة أشهر أو لحين إعادة تشكيل مجلس إدارة
جهاز تنمية التجارة الداخلية ؛

وعلى كتاب رئيس قطاع خدمات الاستثمار بالهيئة العامة للاستثمار رقم (٥٨٢٤)

فى ٢٠١٧/١١/٨ ؛

ولصالح العمل ومقتضياته ؛

قرار:**(المادة الأولى)**

يُنشأ مكتب سجل تجارى بفرع خدمات الهيئة العامة للاستثمار بالسويس تحت اسم مكتب سجل تجارى استثمار السويس لتقديم الخدمات للمشروعات الاستثمارية يخدم نطاق محافظة السويس .

(المادة الثانية)

يُنشر هذا القرار فى جريدة الوقائع المصرية .

(المادة الثالثة)

على الجهات المعنية تنفيذ هذا القرار .

وزير التموين والتجارة الداخلية

د / على المصيلحي